

الحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

ففي هذه المقالة سيتم بيان أحكام التمام وذكر بعض صورها، وشرح الآثار المرتبطة على تعليقها، وغير ذلك من المباحث التي ستأتي إن شاء الله.

فأقول وبالله التوفيق: قد قرر العلماء أنَّ من ضوابط التداوي والعلاج: صحة السبب المتعاطى للعلاج، والأسباب إما أن تكون مباحة، وإما أن تكون محرمة، والمقصود هنا: الأسباب المباحة لا المحرمة؛ لقوله ﷺ:

«إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءً كُمْ فِي حَرَامٍ»^(١).

ومن هذه الأسباب المحرمة التي فشت في الناس ما يسمى بالتمائم أو الحجب أو التعاوين، وهي ما يعلق في أيٍّ موضع من الجسد بقصد دفع الآفات، أو رفع البلايا وال المصائب والأمراض.

والتميمة سُميت تميمة لاعتقاد من يعلقها أنَّ بها يتم دفع الأضرار، وبها تتم أمور العلاج ويتحقق الشفاء.

وهذه التمام لها صور وأشكال كثيرة، فقد تكون خيوطاً، وقد تكون حلقاً، وقد تكون حجباً مصنوعاً من جلد ونحوه، وقد يكون فيها أوراق، وهذه الأوراق فيها استعانة بغير الله من الجن، وفيها صور للحيات أو العقارب، وفيها أبيات شعرية فيها استغاثة بغير الله مخلوطة بشيء من القرآن،

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (١٣٩١)، وحسنه الألباني في صحيح موارد الظمان (١١٧٢).

ويستفاد من هذا الحديث أنَّ التمام لم تقف على بني آدم، بل قد تعدَّت إلى الدواب والحيوانات وإلى البيوت، فهناك من يعلق نعلاً صغيراً في مقدمة السيارة أو مؤخرتها، وبعضهم يعلق قدمَ فرسٍ في وجهه المنزل أو في المحل مثلًا، وبعضهم يضع بعض المجسمات لبعض الحيوانات في السيارات أو في البيوت ونحوها، وبعضهم يضع سلاسل يصاحبها حزَّر فيها عيون زرقاء ونحو ذلك، ولهذا تكثر هذه القلائد ذات العيون في محلات الذهب ونحوها، ومن يتربَّد على هذه المحلات يلمس ذلك، لذا وجب التنبيه والتحذير من هذه التمام.

بقي أن يقال: إنَّ سبب تحريم هذه التمام ما فيها من المحاذير:

ومنها: التشبه بفعل أهل الجاهلية، وإحياء شعائرهم ومعتقداتهم الفاسدة الباطلة التي حكم النبي ﷺ عليها بالبطلان.

ومنها: اللجوء إلى أسباب ليست شرعية ولا مباحة، بقصد دفعِ الضرر، لذا فمَن يتعلَّق بهذه الأسباب يُعامل بنقيس قصده، فقصده هو العلاج والخلاص من هذا الأمر الذي نزل به وحصل له، فلا يتعافي، ويُوكَل إلى هذا السبب الذي تعلَّق به، ولهذا قال ﷺ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وَكُلَّ إِلَيْهِ»^(٥).

ومنها: الوقع في الشرك، وقد قال ﷺ: «مَنْ عَلَقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»^(٦).

(٥) رواه الترمذى (٤٠٧٢)، وأحمد في المسند (١٨٧٨١)، وحسنه الألبانى في صحيح الترغيب والترهيب (٣٤٥٦).

(٦) سبق تخيridge.

وفيها أيضاً حروف مقطعة، وأرقام حسابية، ومر Yates غير مفهومة، وفيها قلب الآيات القرآنية، فمن يصنع هذه التمام يجعل آخرَ السورة أولها، وأولها آخرها، وفيها استبدال الكلمات القرآنية بكلمات أخرى وغير ذلك، وقد تكون هذه التميمة ورقة بيضاء ليس فيها شيء.

فهذه بعض صور التمام وأشكالها، فعلَّى المسلم أن ينتبه لأمثال هذه الصور من التمام.

أمَّا بيان موقف الشريعة الإسلامية من هذه التمام، وحكم النبي ﷺ عليها، فيقول ﷺ في ذلك: «إِنَّ الرُّقَّ وَالْتَّمَائِمَ، وَالْتَّوْلَةَ شُرُكٌ»^(٢).

فحَكَمَ ﷺ في هذا الحديث على هذه الأمور الثلاثة التي من بينها التمام بأنها شرك.

وروى أحمد من حديث عقبة بن عامر ﷺ: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ، فَبَأْيَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عن وَاحِدٍ، فقالوا: يا رسولَ اللَّهِ، بَأْيَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟ قال: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً» فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَّعَهَا، فَبَأْيَعَهُ، وَقَالَ: «مَنْ عَلَقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»^(٣).

وعن أبي بشير الأنباري ﷺ: أنَّه كان مع رسولِ الله ﷺ في بعضِ أسفاره، فأرسلَ رسولَ الله ﷺ رسولاً أن: «لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتِرٍ، أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ»^(٤)، وهذه إحدى صور التمام: وهي تعليق القلائد بقصد تتميم الأمور وإكمالها.

(٢) رواه أبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١٦٣٢).

(٣) رواه أحمد في المسند (١٧٤٤٢)، وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألبانى (٤٩٢).

(٤) رواه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥).

التمائم

صورها وأضرارها

رسالة السيدة
رسول بن حسن الهمادي
جَهْنَمَ اللَّهُ

وثالثاً: أن المنع من تعليق الآيات فيه صون للقرآن، وحفظ له من الإهانة، فمن يعلق التميمة ويدعى أنها من القرآن فإنه يدخل بها الحمام، وينام عليها، وربما يسيء لعابه عليها خصوصاً إن كان من الأطفال، وهذه مفاسد كبيرة من مفاسد تعليق الآيات القرآنية على الصدور أو الرقب أو العضد ونحو ذلك.

فعن إبراهيم النخعي رض: أنه كان يكره المعاادة للصبيان ويقول: «إنهم يدخلون به الخلاء» ^(٤).

ورابعاً: تمنع هذه التمائيم لثلا يتوصل بهذا إلى تعليق غيرها من التمائيم المحرمة الشركية شركاً صريحاً.

وخامساً: يمنع هذا النوع من التمائيم لأن تعليقها يؤدي إلى تعطيل سنة الرقية وإهمالها؛ فإن سنة النبي صل إنما وردت بالرقية، ولم ترد بالتعليق كما تقدم.

وهذا المنع من تعليق الآيات وغيرها يشمل المنع منها في البيوت أو السيارات أو المحلات أو غير ذلك.

فالواجب على المسلم أن يتဖطن مثل هذه الأعمال، وأن يكون ناصحاً لنفسه، سائراً على هدي نبيه صل في التوحيد، نابداً للشرك، سائراً على هدي من سلف من الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم.

هذا والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

ومنها: أن المعلق لهذه التمائيم ذات الأشكال المختلفة معرضاً نفسه لبراءة النبي صل منه، والدليل على هذا حديث رويفع بن ثابت رض أن النبي صل قال: «يا رويفع، لعل الحياة ستطول بك بعدي، فأخير الناس أنه من عقد لحيته، أو تقلد وترأ، أو استتبجي برجيع ذاته أو عظم، فإن محمداً منه بريء» ^(٧)، فهذا هو حكم التمائيم بالدليل والتعليل.

وختام هذه المسائل: بيان حكم التمائيم من القرآن، وهل تلحق بغيرها من التمائيم؟

والجواب: نعم؛ لأنه لم يثبت عن النبي صل شيء من ذلك، فإن السنة وردت بقراءة القرآن، ولم ترد بتعليقه، وهذا لا بد أن ينتبه له المسلم، وهو أن سنة النبي صل إنما جاءت بالقراءة على المريض، ولم تأت بتعليق الآيات أو تعليق الأدعية، فما دام أن السنة لم يثبت فيها شيء من ذلك فلا يجوز للمسلم أن يعمل عملاً غير مشروع -هذا أو لا-.

وثانية: أن النهي عن تعليق التمائيم جاء عاماً دون تفريق بين التمائيم التي من القرآن وبين غيرها.

قال الشيخ ابن باز رحمه الله: «ويدخل في ذلك -أي: في التمائيم المنهي عنها- الأوراق المكتوب فيها كتابات حتى ولو كانت من القرآن على الصحيح؛ لأن الأحاديث عامة ليس فيها استثناء، فالرسول صل عمّ وأطلق، ولم يستثن شيئاً، فدل ذلك على أن التمائيم كلها منوعة» ^(٨).

(٧) رواه أبو داود (٣٦)، وأحمد في المسند (١٦٩٩٦). وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٧٩١٠).

(٨) مجموع الفتاوى (١) (٢٨٠/٤).